

Distr.: General  
1 May 2023  
Arabic  
Original: English

# العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

## تقرير متابعة الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان\*

إضافة

### تقييم المعلومات المتعلقة بمتابعة الملاحظات الختامية بشأن طاجيكستان

الملاحظات الختامية (الدورة 126): CCPR/C/TJK/CO/3، 18 تموز/يوليه 2019

الفقرات المشمولة بالمتابعة: 42 و 48 و 55

المعلومات الواردة من الدولة الطرف: CCPR/C/TJK/FCO/3، 20 تموز/يوليه 2021

تقييم اللجنة: 42 [جيم] و 48 [هاء] [جيم] و 55 [هاء] [جيم]

### الفقرة 42: مراقبة الاتصالات الخاصة واعتراضها<sup>(1)</sup>

#### موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

(أ) تكفل المادة 23 من الدستور الحق في سرية المراسلات والمحادثات الهاتفية والاتصالات البرقية وغيرها من الاتصالات الشخصية، باستثناء ما ينص عليه القانون. ولا يُسمح بجمع معلومات عن الحياة الشخصية لأي شخص وتخزينها واستخدامها ونشرها دون موافقته. وينظم قانون حماية البيانات الشخصية الإطار القانوني والتنظيمي لجمع البيانات الشخصية ومعالجتها وحمايتها. ولا ينطبق القانون على جميع الحالات؛

(ب) عملاً بالمرسوم الرئاسي رقم 1537 المؤرخ 16 أيار/مايو 2020، عُينت دائرة الاتصالات في حكومة طاجيكستان بوصفها الهيئة المختصة بحماية البيانات الشخصية. وتصوغ الدائرة القوانين واللوائح ذات الصلة ليوافق عليها الرئيس، وتنفذ سياسة الدولة بشأن حماية البيانات الشخصية، وتقر أنواع البيانات الشخصية التي تعتبر ضرورية وكافية لإجراءات تنفيذ تدابير الحماية، وتتنظر في الطلبات المقدمة بشأن قضايا حماية البيانات الشخصية، وتساأل المسؤولين عن الامتثال. ويلزم تقديم

\* اعتمدته اللجنة في دورتها 137 (27 شباط/فبراير - 24 آذار/مارس 2023).

(1) الفقرات التي تتضمن توصيات اللجنة غير مستنسخة في هذه الوثيقة بسبب الحد الأقصى لعدد الكلمات المحدد في الفقرة 15 من قرار الجمعية العامة 268/68.



الرجاء إعادة الاستعمال

شهادة امتثال صادرة عن الهيئة الحكومية المختصة لجمع البيانات الشخصية ومعالجتها، ويجب اتخاذ تدابير للحماية من الانتهاكات. ولا يُسمح بالحصول على البيانات الشخصية غير المرخص فيها؛

(ج) خلال التحقيقات الأولية، تحظى حقوق الضحايا ومصالحهم بالحماية وفقاً للمادة 42 من قانون الإجراءات الجنائية، وتتخذ جميع التدابير المنصوص عليها في القانون لتعويض الضحايا عن الأضرار المادية.

#### تقييم اللجنة

[اجيم]

تحيط اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة عن الإطار التشريعي الحالي لحماية البيانات، لكنها تأسف لعدم ورود معلومات عن الإجراءات المتخذة لضمان توافق جميع التشريعات مع العهد توافقاً تاماً. وتكرر توصياتها وتطلب معلومات محددة عن الإجراءات المتخذة لذلك الغرض منذ اعتماد الملاحظات الختامية.

وتحيط علماً أيضاً بالمعلومات المتعلقة بتعيين دائرة الاتصالات التابعة لحكومة طاجيكستان في عام 2020 بوصفها الهيئة المختصة بحماية البيانات الشخصية وشرط الحصول على شهادة امتثال لجمع البيانات الشخصية ومعالجتها. ومع ذلك، تأسف لكون جميع المعلومات والاتصالات لا تزال تتدفق عبر مركز تحويل الاتصالات الوحيد الذي تسيطر عليه دائرة الاتصالات الحكومية، ولأنه لم يتخذ أي تدبير لإجراء المراقبة والاعتراض بشرط الحصول على ترخيص قضائي ورقابة فعالة ومستقلة. وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً بالمعلومات المرتبطة بالمادة 42 من قانون الإجراءات الجنائية وبالتعويض المقدم عن الأضرار المادية عندما يثبت حصول ضرر، بيد أنها تأسف لعدم ورود معلومات عن الخطوات المحددة المتخذة منذ اعتماد الملاحظات الختامية لتمكين المتضررين من الحصول على سبل انتصاف فعالة وفق الأصول في حالات انتهاك الحقوق. وتكرر توصياتها وتطلب معلومات إحصائية عن عدد حالات انتهاك الحقوق وسبل الانتصاف المطبقة.

#### الفقرة 48: حرية التعبير

##### موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

ينص قانون الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى على ضمانات الدولة لحرية وسائل الإعلام واستقلالها. وينص على المساءلة متى أعيق الحصول على المعلومات. ويتعين على الوكالات والمنظمات الحكومية تزويد وسائل الإعلام بالمعلومات اللازمة والرد على الانتقادات في غضون ثلاثة أيام عمل. ويجب الكشف عن المعلومات العاجلة ذات النفع العام دون تأخير ما لم تصنف من أسرار الدولة أو محمية قانوناً.

ولا تخضع وسائل الإعلام لقيود إلا لأغراض الحفاظ على النظام العام أو الأمن القومي أو حماية حقوق الآخرين وحياتهم أو صون شرف الأفراد وكرامتهم وسمعتهم.

وتقدم المعلومات إلى وسائل الإعلام في الوقت المناسب، ولم تسجل أي حالات تتطوي على عرقلة الحصول على المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان المتاحة للوكالات الحكومية. وتحتوي المواقع الشبكية الرسمية على معلومات عن أنشطة الوكالات الحكومية وحماية حقوق المواطنين ومصالحهم المشروعة.

وعملاً بالاستراتيجية الجديدة للفترة 2021-2025، يرصد أمين المظالم النشاط على المواقع الشبكية للوكالات الحكومية ويسهل الوصول إلى المعلومات وينظر في الشواغل الفردية بشأن الحق في الحصول على المعلومات.

وإضافة إلى ذلك، تعقد الوكالات الحكومية مؤتمرات صحفية يحضرها عدد كبير كل ستة أشهر مع ممثلي وسائل الإعلام الذين يقدمون تقارير عن أنشطة الحكومة والتدابير المتخذة لمنع انتهاكات الحقوق والحريات المدنية. ويضاف إلى ذلك أنه تعقد دورياً مناقشات مائدة مستديرة ومؤتمرات صحفية مع ممثلي وسائل الإعلام لتحليل التشريعات السارية.

وبموجب المادة 30 من الدستور، لكل فرد الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة والحق في استخدام وسائل الإعلام. ولكل شخص أيضاً الحق في التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها، وهو مكرس أيضاً في قانون الإعلام، وقانون حماية المعلومات، وقانون الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، وقانون النشر، وغيرها من القوانين القطاعية. وتتوافق القوانين النافذة مع الالتزامات الدولية للدولة تمام التوافق.

وتكفل الدولة احترام حقوق وسائل الإعلام ومصالحها المشروعة. ويقدم دعم الدولة لوسائل الإعلام من خلال مبالغ مرصودة مخصصة ومساعدة مالية وأشكال أخرى من الدعم الحكومي على النحو المنصوص عليه في القانون.

وتبث قناة "صافينا" التلفزيونية والقنوات التلفزيونية المحلية في منطقة غورنو - بدخشان المتمتعة بالحكم الذاتي ومقاطعتي سوغد وخالتلون ومحطات الإذاعة تقارير تحليلية ونقدية عن أوجه القصور في مختلف المجالات، بما فيها الحماية الاجتماعية وحقوق الإنسان. وأذيعت برامج بشأن مجموعة متنوعة من المواضيع وعقدت مناقشات ومحادثات وموائد مستديرة بمشاركة خبراء قطاعيين.

### تقييم اللجنة

[هـاء]: (أ) و(ب) و(ج) و(هـ) و(ز)

تأسف اللجنة لعدم ورود معلومات عن الخطوات المتخذة لشطب إهانة رئيس/زعيم الأمة وإهانة مسؤولي الدولة الآخرين، أو التشهير بهم، من قائمة الجرائم. وتأسف أيضاً لكون أفراد سلبوا حريتهم، وفق المعلومات التي تلقتها، بسبب عدد من هذه التهم، بما فيها إهانة مسؤولي الدولة. وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً بالمعلومات المتعلقة بالتشريعات القائمة التي تنص على ضمانات الدولة لحرية وسائل الإعلام واستقلالها، غير أنها تأسف لكون وسائل الإعلام المستقلة لا تزال شحيحة - فيما أفيد - ولأن وسائل الإعلام حُجبت أو أُجبرت على التوقف عن تغطية الاحتجاجات في منطقة غورنو - بدخشان المتمتعة بالحكم الذاتي بعد تلقيها تهديدات بالإغلاق من مكتب المدعي العام. وتأسف أيضاً لكون وسائل الإعلام المملوكة للدولة لا تفتأ تتخربط في الدعاية الحكومية، فيما قيل. وبناء عليه تكرر توصيتها.

وتحيط علماً بما ذكرته الدولة الطرف من أن القوانين السارية تتسق تماماً مع التزاماتها الدولية. ومع ذلك، تأسف لعدم اتخاذ أي خطوات خلال الفترة المشمولة بالتقرير لإلغاء أو تعديل القوانين واللوائح التي تنص على القيود التي أشارت إليها في ملاحظاتها الختامية، لمواءمتها تماماً مع العهد، ولأن الدولة الطرف لم تبد أي نية لفعل ذلك. وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً بالتدابير المتخذة للتمكين من الحصول على المعلومات، لكنها تأسف لكون تلقي الصحفيين المعلومات من هيئات الدولة أصبح أصعب، فيما ذُكر، إذ إنهم يُضطرون في كثير من الأحيان إلى الانتظار من شهرين إلى ثلاثة أشهر لتلقي رد على طلباتهم المقدمة إلى السلطات من أجل الحصول

على المعلومات، وأن 37 طلباً من أصل 58 طلباً خطياً للحصول على معلومات قدمت في تموز/يوليه وآب/أغسطس 2021 لم يرد عليها حتى الآن. ويساورها القلق خاصة من التقارير التي تتحدث عن استمرار إغلاق الإنترنت وحجب المواقع الشبكية بين آب/أغسطس 2021 ونيسان/أبريل 2022، بما في ذلك الحجب القصير الأجل لمناذ آسيا بلس وإذاعة أوزودي الإخبارية وفيسبوك، ومن التقارير التي تتكلم عن إغلاق الإنترنت وشبكة الهاتف المحمول في منطقة غورنو - بدخشان المتمتعة بالحكم الذاتي حتى نهاية حزيران/يونيه 2022 في أعقاب التفريق العنيف للمتظاهرين في خوروغ في أيار/مايو 2022، الأمر الذي أسفر عن مقتل شخص وإصابة آخرين عدة. وتكرر توصيتها.

وتأسف لعدم ورود معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الدولة الطرف لتوفير الحماية الفعالة للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام من التخويف. وتأسف بوجه خاص لاعتقال عدد من الصحفيين والمدونين المستقلين، فيما أفيد، بتهمة التطرف أو الإرهاب واتهامهم بإقامة علاقات مع أحزاب المعارضة المحظورة في أعقاب الاحتجاجات في منطقة غورنو - بدخشان المتمتعة بالحكم الذاتي في أيار/مايو 2022. وتأسف بوجه خاص أيضاً لعدم محاسبة أي شخص، فيما قيل، على الاعتداء العنيف على أربعة صحفيين على يد رجال مجهولين يرتدون ملابس مدنية في أيار/مايو 2022 بعد أن أجروا مقابلة مع صحفي آخر، وصودرت جميع معداتهم التي تحتوي على المقابلات المسجلة. وتكرر توصيتها وتطلب معلومات عن التدابير المحددة المتخذة للتحقيق مع المسؤولين عن أي تخويف أو تهديد أو عنف في حق الصحفيين المستقلين والعاملين في وسائل الإعلام ومقاضاتهم، بما في ذلك الاعتداء المذكور أعلاه في أيار/مايو 2022.

[اجيم]: (د) و(و)

تحيط اللجنة علماً بالمعلومات التي تفيد بأن وسائل الإعلام لا تخضع لقيود إلا لأغراض الحفاظ على النظام العام أو الأمن القومي أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم أو صون شرف الأفراد وكرامتهم وسمعتهم. ومع ذلك، تأسف لعدم تقديم معلومات عن الخطوات التي خُطتها الدولة الطرف لرفع القيود التي لا مبرر لها المفروضة على ممارسة حرية التعبير. وتأسف أيضاً لكون حرية التعبير، وفقاً للمعلومات التي تلقتها، لا تزال مقيدة بشدة، سواء على الإنترنت أو خارجه، وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً بالمعلومات التي تفيد بأن لكل شخص، بموجب المادة 30 من الدستور، الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة والحق في استخدام وسائل الإعلام، بيد أنها تأسف لعدم تلقيها معلومات عن التدابير المتخذة لضمان استقلال هيئة البث والترخيص. وتأسف أيضاً لكون السلطات، وفقاً للمعلومات التي تلقتها، تواصل الضغط على وسائل الإعلام الأجنبية برفض وثائق اعتماد الصحفيين أو سحبها أو تقييدها. وتعرب عن أسفها، إضافة إلى ذلك، لأنه رغم أن المادة 14 من قانون البث التلفزيوني والإذاعي تنص على أن هيئات البث الحكومية والمستقلة على السواء ملزمة بالحصول على رخصة بث، فإنه لا يطلب الحصول على رخصة، من الناحية العملية، إلا من وسائل الإعلام الخاصة غير المملوكة للدولة. وتكرر توصيتها.

## الفقرة 55: المشاركة في الشؤون العامة

### موجز المعلومات الواردة من الدولة الطرف

أظهر تحليل التشريعات أنها تستوفي تماماً متطلبات العهد، بما فيها القيود المفروضة على الحق في الترشح للانتخابات المنصوص عليها في الدستور المعتمد عن طريق استفتاء وطني وفي القانون الدستوري المتعلق بانتخاب الرئيس والقانون الدستوري المتعلق بانتخابات "مَجْلِسِي غلي" (المجلس

الأعلى). وبموجب الدستور وقوانين الانتخابات، يتمتع المواطنون بالحق الكامل في المشاركة في الحياة السياسية وإدارة الدولة. وأظهرت الانتخابات الأخيرة للمجلس الأعلى والرئاسة، التي أجريت في آذار/مارس وتشرين الأول/أكتوبر 2020، ممارسة المواطنين الحقيقية حقوقهم الانتخابية. وتنتشر اللجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات بانتظام مقالات في الصحف والمجلات لشرح مضمون قوانين الانتخابات. فبالنسبة لانتخابات المجلس الأعلى، أنتجت وأذيعت على القنوات التلفزيونية وإذاعة طاجيكستان أشرطة فيديو ومواد إعلامية للحملات الانتخابية باللغات الطاجيكية والروسية والأوزبكية ونشرت في الصحف المحلية. ووضع تطبيق للهاتف المحمول بشأن الانتخابات التشريعية لعام 2020 وأتيح للجمهور، وعقدت حلقات عمل للشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء ومجلس طاجيكستان العام.

ولتعبئة جمهور الناخبين للانتخابات الرئاسية لعام 2020، أعدت مقالات وإعلانات تلفزيونية وإذاعية ومواد إعلامية ونشرت عبر وسائل الإعلام والموقع الشبكي للجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات وأنشئت صفحة فيسبوك خاصة بالانتخابات. وأقيمت اتصالات إلكترونية مباشرة مع اللجان الانتخابية للمقاطعات لتبادل المعلومات. ونظمت أنشطة توعية بشأن قوانين الانتخابات لعامة الناس ووزعت 170 000 نشرة وكتيب إعلامي على الناخبين.

وفيما يتعلق بتنقيح التشريعات التي تنص على حرمان جميع السجناء المدانين حق التصويت حرماناً شاملاً، تشير الدولة الطرف إلى أن بعض المدانين لا يحرمون حق التصويت. فبموجب الدستور، يحرم حقوق التصويت المواطنون الذين أعلنت المحكمة عدم أهليتهم القانونية أو المحتجزون في أماكن سلب الحرية بمقتضى حكم صادر عن محكمة.

وتنص قوانين طاجيكستان على تساوي جميع المرشحين في شروط الحملات الانتخابية. فهي تنص على أن يشارك جميع المرشحين، منذ تسجيل اللجنة المركزية إياهم، في الحملات الانتخابية على قدم المساواة وأن يتمتعوا بالمساواة في الحقوق في الاستفادة من الفرص الإعلامية، بما في ذلك في الإذاعة والتلفزيون. وتنص قوانين الانتخابات على أنه خلال الحملات الانتخابية السابقة، قدمت الأحزاب السياسية برامجها الانتخابية وأشرطة الفيديو الخاصة بالحملة الانتخابية للناخبين باستخدام ما بين 32 و40 دقيقة من وقت البث المجاني. وإضافة إلى ذلك، استخدم المرشحون المؤيدون من الأحزاب السياسية لانتخابات مجلس النواب (مجلسي ناموياندغون) والمترشحين من الدوائر الانتخابية ذات العضو الواحد وقت بث مجانياً لعرض برامجهم الانتخابية. ويسمح لجميع المرشحين في الدوائر ذات العضو الواحد بفترة تصل إلى 20 دقيقة من البث المجاني على التلفزيون والإذاعة الحكوميين، ويسمح للأحزاب السياسية بما يصل إلى 40 دقيقة. وفي الانتخابات الرئاسية، لتهيئة ظروف متساوية لجميع المرشحين المسجلين، وافقت اللجنة المركزية على إجراء بشأن الحملات الانتخابية ونفذته على الفور، إضافة إلى ملصقات إعلامية موحدة تحتوي على صور المرشحين وسيرهم الذاتية. ووزع أكثر من 75 000 نسخة في 68 دائرة و3 375 مركز اقتراع.

### تقييم اللجنة

[هـاء]: (أ) و(ب)

تحيط اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة التي تقيد بأن للمواطنين الحق الكامل في المشاركة في الحياة السياسية وإدارة الدولة، بموجب الدستور وقوانين الانتخابات، لكنها تأسف لكون انتخابات آذار/مارس 2020 جرت، فيما قيل، في بيئة خاضعة لرقابة مشددة، ولم تترك مجالاً للنقاش السياسي التعددي ولعدم وجود معارضة سياسية حقيقية ممثلة. وتأسف أيضاً لاستمرار وسم أحزاب وحركات المعارضة، فيما ذكر، بأنها منظمات متطرفة وإرهابية ومنعها من المشاركة في انتخابات آذار/مارس 2020. وتكرر توصيتها.

وتأسف اللجنة، إضافة إلى ذلك، لعدم تقديم الدولة الطرف معلومات عن مضايقة أعضاء المعارضة وحرمانهم من المشاركة الفعالة في الحياة العامة والعمليات الانتخابية، وعن التحقيق في الاختفاء القسري المزعوم لإحسون أودينايف. وتأسف أيضاً، وفقاً للمعلومات التي تلقتها، لاستمرار اضطهاد وسجن المدافعين عن حقوق الإنسان ومعارضسي الحكومة وأفراد أسرهم بسبب دعمهم أحزاب المعارضة المحظورة. وتكرر توصيتها وتطلب معلومات محددة عن التقدم المحرز في التحقيق في الاختفاء القسري المزعوم لإحسون أودينايف وأي نتائج أو إدانات للجنة.

[أيم]: (ج) و(د) و(هـ) و(و)

تحيط اللجنة علماً بالمعلومات الواردة بشأن قوانين الانتخابات السارية وببيان الدولة الطرف بأنها متوافقة مع العهد، غير أنها تأسف لعدم تقديم معلومات عن الخطوات المحددة المتخذة منذ اعتماد الملاحظات الختامية لإعادة النظر في القيود المفروضة على الحق في الترشح للانتخابات. وتأسف أيضاً لما أفيد من عدم إعادة النظر في الشروط التي تقيد المشاركة في الانتخابات، بما فيها ما يخص الإقامة واللغة والتعليم. وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً أيضاً بالمعلومات المقدمة التي جاء فيها أن بعض المدانين لا يحرمون من حق التصويت، لكنها تأسف لعدم اتخاذ أي إجراء لتتقيح التشريعات التي تنص على حرمان جميع السجناء المدانين وأي شخص تعلن المحكمة عدم أهليته للتصويت من حق التصويت حرماناً شاملاً. وتكرر توصيتها.

وتحيط علماً، إضافة إلى ذلك، بالمعلومات المتصلة بأنشطة اللجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات وتبادل المعلومات المتعلقة بعملها، بيد أنها تأسف لعدم تقديم الدولة الطرف معلومات عن الجهود المبذولة لضمان استقلال اللجنة الكامل. وتأسف أيضاً لكون اللجنة المركزية، وفقاً للمعلومات التي تلقتها، لم تحقق الشفافية، نظراً لعدم نشر معلومات عن القرارات الهامة، والبيانات المصنفة عن تسجيل الناخبين والمرشحين، والبيانات المتعلقة بتوزيع الأصوات ونتائج التصويت المفصلة. وإضافة إلى ذلك، تأسف لكون الرئيس هو من عين أعضاء اللجنة المركزية والبرلمان هو من أقرهم، دون مناقشة، ولكون عملية التعيين افتقرت إلى الشفافية، لا سيما وأن معايير التعيين لم تكن علنية. وتكرر توصيتها.

وترحب بالمعلومات المقدمة عن تمكين الأحزاب السياسية والمرشحين من البث الإذاعي العام المجاني ووقت البث المقابل المتاح لمختلف الأحزاب السياسية، غير أنها تشعر بالقلق لأن الهيئات الحكومية المعنية أو المراقبين المستقلين المعنيين لم يقدموا، فيما قيل، أي دليل على أن المتنافسين في الانتخابات استفادوا من وقت البث أو حيز وسائل الإعلام المطبوعة المكفول بموجب قوانين الانتخابات. وتأسف لكون عدد ملصقات حزب الشعب الديمقراطي الطاجيكي الذي ينتمي إليه الرئيس في دوشانبي المرئية للجمهور، وفق المعلومات التي تلقتها، فاق عدد ملصقات الأحزاب الأخرى المشاركة في الانتخابات. وتكرر توصيتها.

**الإجراء الموصى به:** ينبغي توجيه رسالة إلى الدولة الطرف لإبلاغها بوقف إجراء المتابعة. وينبغي إدراج المعلومات المطلوبة في تقرير الدولة الطرف الدوري المقبل.

**موعد تقديم التقرير الدوري المقبل:** عام 2028 (سيُجرى الاستعراض القطري في عام 2029 وفقاً لجولة الاستعراض المتوقعة).